



إلى

السيدان وزيرى الدولة

والسيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

والمندوبين السامين والمندوب العام

والمندوب الوزاري

الموضوع : حول إدماج الأشخاص المعاقين حاملي الشهادات .

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

وبعد، فكما تعلمون ، تولى حكومة صاحب الجلالة أيده الله ونصره ، أهمية خاصة لتعزيز حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة ولعملية إدماجهم الاقتصادي والاجتماعي ؛ ذلك أن الحق في الاستقلالية الاجتماعية والاقتصادية لهذه الفئة من المواطنين يشكل أحد الحقوق الإنسانية المضمونة من طرف الإعلانات العالمية والاتفاقيات الدولية؛ ويعتبر الإدماج المهني الشرط الأول لبلوغ هذا الهدف .

واعتبارا للصعوبات التي تواجه عملية تشغيلهم المهني، وما يترتب عن ذلك من انعكاسات سلبية تمس كرامتهم، وضمانا لحقهم في الإدماج في الحياة العملية على أساس تكافؤ الفرص والإنصاف واحترام القانون، أود التذكير بمقتضيات قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية ، وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها، لاسيما المادة الثانية منه التي تنص على تخصيص نسبة 7٪ من مجموع المناصب المالية المقيدة بميزانيات إدارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية المتبارى بشأنها، لفائدة الأشخاص المعاقين المعنيين .

ونظرا للطابع الاستعجالي الذي يكتسيه موضوع إدماج هذه الفئة من المواطنين في الحياة العملية، يشرفني أن أدعوكم إلى حث مصالحكم المختصة على التقيد بالمقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن، من أجل تمكين الأشخاص في وضعية إعاقة من المشاركة في المباريات المزمع إجراؤها من طرف قطاعكم أو الهيئات التابعة لكم أو الخاضعة لوصايتكم .

ومع خالص التحيات والسلام .

الوزير الأول

عباس الفاسي